

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٥١٧ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق :

وعلى القرار الوزاري رقم ١١٧٠ لسنة ٢٠١٤ بضم ودمج مأمورية الشهر العقاري بمنيا القمح مع فرع توثيق منيا القمح تحت مسمى «مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بمنيا القمح» تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالزقازيق مركز شرطة منيا القمح :

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/٢٢ :

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد الجديدة) - مركز شرطة منيا القمح - تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالزقازيق - ويكون مقره مكتب بريد الجديدة الكائن بقرية الجديدة - مركز منيا القمح - محافظة الشرقية ، ويقوم بكافة

أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمامورية شهر وتوثيق منيا القمح .

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١٥

صدر في ٢٠٢٠/٧/٧

وزير العدل

المستشار / عمر مروان